(169) وأقيموا الصلوة وآتوا الزكوة وأقرضوا ا قرضا حسنا وما تقدموا لانفسكم من خير تجدوه عند ا هو خيرا وأعظم أجرا واستغفروا ا إن ا غفور رحيم) (20) آية واحدة. قرأ نافع وابوعمرو وابن عامر (ونصفه وثلثه) بكسر الفاء والثاء بمعنى إن ربك يعلم أنك تقوم أدنى من ثلثي الليل ومن نصفه ومن ثلثه أي وادني من نصفه وأدنى من ثلثه. الباقون بالنصب بمعنى أنك تقوم أدنى من ثلثي الليل وتقوم نصف وثلثه. والثلث يخفف ويثقل، لغتان، ومثله ربع وعشر. وقال ابوعبيدة: الاختيار الخفض في (ثلثه ونصفه) لانه قال (علم أن لن تحصوه) وكيف يقدرون على أن يقوموا نصفه أو ثلثه، وهم لا يحصونه، وقال غيره: ليس المعنى على ما قال. وإنما المعنى علم أن لن يطيقوه، يعني قيام الليل، فخفف ا ذلك، قال والاختيار النصب، لانها أوضح في النظر، لانه قال لنبيه (صلى ا عليه وآله) (قم الليل إلا قليلا) ثم نقله عن الليل، كله إلا شيئا يسيرا ينام فيه، وهو الثلث. والثلث يسير عند الثلثين. ثم قال (نصفه) أي قم نصفه (أو انقص منه قليلا) أي قم نصفه، واكتفى بالفعل الاول من الثاني، لانه دليل عليه أو انقص من النصف قليلا إلى الثلث (أو زد) هكذا إلى الثلثين جعله موسعا عليه. وفى الناس من قال: هذه الاية ناسخة لما ذكره في أول السورة من الامر الحتم بقيام الليل إلا قليلا أو نصفه او انقص منه. وقال آخرون: إنما نسخ ما كان فرضا إلى ان صار نفلا. وقد قلنا: ان الامر في أول السورة على وجه الندب، فكذلك - ههنا - فلا وجه للتنافي حتى ينسخ بعضها ببعض يقول ا تعالى لنبيه ان ربك يا محمد ليعلم انك (ج 10 م 22 من التبيان)